

٣٢٦٢ (٥ - ٢٩) - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٨٦ (٥ - ٢٢)
بشأن توقيع البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة
حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية
(معاهدة تلاتيلوكو) والتصديق عليه

ان الجمعية العامة ،

اذا ذكر أنها قد رحبت ، بارتياح خاص ، في قرارها ٢٢٨٦ (٥ - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٧ ، بمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو) (٤٠) ، وأعلنت أن هذه المعاهدة تشكل حدثاً ذاتاً أهمية تاريخية في إطار الجهود المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية ولتعزيز السلام والأمن الدوليين ،

واذا تحيط علماً بأنه كان من نتيجة عقد المعاهدة ، التي أصبحت شهرياً عشرة دول ذات سيادة أطرافاً فيها ، ان وجدت في أمريكا اللاتينية منطقة تترايد مساحة وسكاناً مشمولة بنظام الخلو التام من الأسلحة النووية ، وهي تتألف حالياً من حوالي ثمانية ملايين كيلومتر مربع ويبلغ عدد سكانها حوالي مائة وخمسين مليون نسمة ،

واذا تأخذ بعين الاعتبار أن بعض الأقاليم التي تقع في المنطقة ولا تشكل كيانات سياسية ذات سيادة هي ، مع ذلك ، في وضع يسمح لها بأن تتمتع بالفوائد المستمدّة من المعاهدة عن طريق البروتوكول الإضافي الأول الذي يجوز للدول التي تكون ، شرعاً أو واقعاً ، مسؤولة دولية عن هذه الأقاليم أن تصبح أطرافاً فيه ،

واذا ذكر أنها في قرارها ٢٢٨٦ (٥ - ٢٢) قد حثت الدول التي عرض البروتوكول الإضافي الأول لتوقيعها أن تسعى جاهدة إلى اتخاذ جميع التدابير التي تملّكتها لحالات سريان المعاهدة سريعاً على أوسع نطاق ممكن ،

١ - تلاحظ بعين الارتياح أن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية قد أودعت وثيقة تصدّيقها على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو) ، في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ وأن مملكة هولندا قد فعلت الشيء نفسه في ٢٦ تموز / يوليه ١٩٧١ :

٢ - وتحث الدولتين الآخرين التي يمكن لهما بموجب المعاهدة أن تصبحا من أطراف البروتوكول الإضافي الأول أن توقيعه وتمدّقاً عليه في أقرب وقت ممكن كي يتسرّى لشعوب الأقاليم المعنيّة أن تتمتع بالقواعد التي تنشأ عن المعاهدة ، وأهمها إزالة خطر الهجوم النووي وتجنب تبديد الموارد في إنتاج الأسلحة النووية ؛

(٤٠) المرجع نفسه .

٣ - وترجو من الأمين العام احالة هذا القرار الى الدولتين الموجه اليهما
النداء الوارد أعلاه ، واعلام الجمعية العامة في دورتها الثلاثين بأية تدابير تتخذها هاتان
الدولتان ؟

٤ - وتقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثلاثين بندًا عنوانه
”تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢٦٢ (٥ - ٢٩) بشأن توقيع البروتوكول الإضافي الأول
لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو) والتصديق
عليه ” .

الجلسة العامة ٢٣٠٩

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٢٦٣ (٥ - ٢٩) - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة
النووية في الشرق الأوسط

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ،
وان ترغب في المساهمة في صيانة السلم والأمن الدوليين بدعم وتوسيع المؤسسات الإقليمية
والعالمية الراهنة الرامية إلى حظر أو منع زيادة انتشار الأسلحة النووية أو إلى كلا
الأمررين ،

وان تدرك أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية مع نظام ضمانات واف بالفرض
أمر يمكن أن يعجل بالسير نحو نزع السلاح النووي ونحو الهدف النهائي ، هدف نزع السلاح العام
الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ،

وان تشير إلى انقرار الذي اتخذه مجلس جامعة الدول العربية في دورته الثانية والستين
المعقودة في القاهرة من ١ إلى ٤ أيلول / سبتمبر ١٩٧٤ بشأن هذا الموضوع ،

وان تشير إلى الرسالة التي بعث بها صاحب الجلالة الامبراطورية شاهنشاه ايران
في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٤ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق
الوطني (٤١) ،

(٤١) الواقع الرسمي للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ،
البند ١٠١ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/9693/Add.3 .